

وزارة المالية

قرار رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ١٦٩ لسنة ١٩٨٢

بشأن تحديد أصحاب المهن غير التجارية

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضرائب على الدخل الصادر بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٩ لسنة ١٩٨٢ بشأن تحديد أصحاب المهن غير التجارية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١ لسنة ١٩٩١ فى شأن مؤشرات الدخل وغيرها من القرائن التى تكشف عن الأرباح الفعلية للمصورين ؛
وبناء على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُستبدل بنص البند (١٠) من المادة (١) من قرار وزير المالية رقم ١٦٩ لسنة ١٩٨٢ المشار إليه ، النص الآتى :
« ١٠ - الرسم والنحت والخط » .

(المادة الثانية)

يُلغى قرار وزير المالية رقم ١ لسنة ١٩٩١ بشأن مؤشرات الدخل وغيرها من القرائن التى تكشف عن الأرباح الفعلية للمصورين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول يناير ٢٠٠٣
صدر فى ٢٠٠٣/١/١٣

وزير المالية

دكتور / مدحت حسنين